

Distr.: General
20 December 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون
البندان ٥٣ و ١٤٣ من جدول الأعمال
استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ
السلام من جميع نواحي هذه العمليات
الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات
الأمم المتحدة لحفظ السلام

التقدم المحرز في تنفيذ استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي

تقرير الأمين العام

موجز

وضع الأمين العام استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي في شكل عملية مدتها خمس سنوات لإحداث تحول في طريقة تقديم خدمات الدعم للبعثات الميدانية للأمم المتحدة (انظر A/64/633). وتهدف هذه الاستراتيجية إلى تحسين نوعية تقديم الخدمات وفعاليتها لتم بطريقتة موحدة وشفافة وخاضعة للمساءلة من أجل استخدام الموارد بكفاءة وفعالية. وقد أشارت الجمعية العامة في قرارها ٦٤/٢٦٩، إلى المفهوم العام لاستراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي وقدمت توجيهات واضحة بشأن تنفيذها، وتسليماً منها بما تواجهه المنظمة من تحديات في تقديم الدعم اللوجستي والإداري والدعم في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لعمليات حفظ السلام.

وفي القرار نفسه، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إليها تقريراً مرحلياً سنوياً عن تنفيذ استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي، يقدم معلومات عن حالة تنفيذ كل مبادرة على حدة، تشمل عناصر منها:



(أ) جدول زمني يبين الأنشطة الرئيسية وأهم المعالم والمنجزات المستهدفة من المشروع (انظر المرفق الأول)؛

(ب) معايير ومعلومات أساسية عن مستويات النشاط الحالي، والاحتياجات من الموارد ونوعية الخدمات، والأدوات المستخدمة لقياس المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة ورصد التقدم المحرز؛

(ج) الإنجازات التي تحققت في مجالات من قبيل تحسين إيصال الخدمات، والمكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة، والوفورات في التكاليف والانخفاضات في معدلات الشغور والدوران؛

(د) تحديث كامل عن التكاليف الفعلية المتكبدة والنفقات الإدارية المتصلة بتنفيذ مختلف المبادرات؛

(هـ) معلومات بشأن نوعية الخدمات المقدمة إلى العنصر العسكري وعنصر الشرطة والعنصر المدني، وتحديد الأساليب المناسبة لرصد أثر تنفيذ استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي في نوعية الخدمات المقدمة؛

(و) تقييم مدى كفاية ترتيبات الإدارة والتنظيم.

ويتضمن هذا التقرير لمحة عامة عن الأنشطة المضطلع بها والنتائج التي تحققت خلال الأشهر الخمسة الأولى من ركائز الاستراتيجية الأربعة المتكاملة رغم تميزها عن بعضها البعض، وهي: الإطار المالي؛ والوحدات النموذجية ومجموعات الخدمات المحددة سلفاً؛ ومراكز تقديم الخدمات؛ وإطار الموارد البشرية. وبالنظر إلى أن التنفيذ لا يزال في مراحله الأولى، فإنه يتعذر حتى الآن إعطاء صورة معلوماتية كاملة. ومع ذلك، تم إحراز تقدم كبير خلال الفترة القصيرة التي انقضت منذ اعتماد قرار الجمعية العامة ٢٦٩/٦٤ في ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠، ويتمثل ذلك فيما يلي:

- يجري، بالتشاور مع الدول الأعضاء والبعثات الميدانية، تحديد مجموعة الخدمات الأولى، وهي وحدة نموذجية لمعسكر يستوعب ٢٠٠ فرد.
- في تحديد خمس وظائف محددة لتنظر الدول الأعضاء في تحويلها إلى مركز الخدمات العالمي.
- أنشئ مركز خدمات إقليمي في عنتيبي، بأوغندا، وبدأت اللجنة التوجيهية لاستراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي أعمالها بكامل طاقتها،

كما تعمل أربع مهام بطاقتها الكاملة وتحقق فوائد نوعية وكمية، وتشمل وظائف منقولة من بعثات إقليمية.

- ويتطور إطار الموارد البشرية في تنسيق وثيق مع مكتب إدارة الموارد البشرية.

وبالإضافة إلى ذلك، ووفقاً للفقرة ١١، من الجزء السادس من القرار ٢٦٩/٦٤، ستُقدم مقترحات بشأن نموذج التمويل الموحد للسنة الأولى من العمليات في تقرير منفصل لتنظر فيها الجمعية العامة، وقد أُنجز عمل هام لتعزيز التخطيط لقوة العمل من أجل ضمان توفير ما تحتاجه البعثات الميدانية من موظفين لتنفيذ ولاياتها. ويتطلب التنفيذ المتواصل لاستراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي التشاور الوثيق مع الدول الأعضاء وكذلك مع البعثات الميدانية وغيرها من الإدارات المنفذة. أما التقرير المرحلي السنوي الثاني، فسيغطي كامل السنة الأولى من التنفيذ وسيضمن أدلة أكثر بشأن تأثير الاستراتيجية، ويقدم صورة أوفى عن التكاليف والإنجازات ومعايير القياس.

المحتويات

الصفحة

١ موجز
٥ مقدمة - أولا
٦ ترتيبات الحوكمة والإدارة. ثانيا -
٨ الإطار المالي ثالثا -
١١ الوحدات النموذجية ومجموعات الخدمات المحددة سلفا رابعا -
١٥ مراكز تقديم الخدمات خامسا -
١٦ ألف - المركز العالمي لتقديم الخدمات
٢٠ باء - المركز الإقليمي لتقديم الخدمات في عنيتي، أوغندا.
٢٤ إطار الموارد البشرية سادسا -
٢٧ إطار تنسيق التنفيذ وقدراته سابعا -
٢٨ الاستنتاجات والخطوات المقبلة ثامنا -
٢٨ الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها تاسعا -
	المرفق
٢٩ جدول زمني يبيّن أهم الأنشطة والمعالم والمنجزات المستهدفة للمشروع الأول -
٣٢ الثاني - المركز الإقليمي لتقديم الخدمات في عنيتي، مشاريع المرحلة الأولى
	الثالث - خطة التوظيف في المركز الإقليمي لتقديم الخدمات في عنيتي، (المرحلة الأولى)، كانون
٣٤ الأول/يناير ٢٠١١).

أولا - مقدمة

١ - تمثل استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي استجابة للتحديات التي تواجهها المنظمة في تقديم الدعم (اللوجستي والإداري وفي مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات) للبعثات الميدانية على نطاق عالمي. وقد صُممت لزيادة تيسير بدء البعثات في المواعيد المقررة لها، وتحسين الدعم المقدم للبعثات، وتعزيز نوعية الخدمات المقدمة ومدى استجابتها للاحتياجات القائمة، والسعي لتحقيق وفورات الحجم حيثما كان ذلك ممكناً ومناسباً، وكفالة قدر أكبر من المساءلة والشفافية في استخدام الموارد التي عهدت بها الدول الأعضاء إلى الأمم المتحدة.

٢ - ولاحظت الجمعية العامة في قرارها ٢٦٩/٦٤، مفهوم الاستراتيجية، الذي يحدد إطاراً عاماً ومفيداً لزيادة كفاءة وفعالية تقديم الخدمات وتحسين استخدام الموارد. ونص القرار على توجيهات واضحة بشأن المبادئ التي يقوم عليها تنفيذ الاستراتيجية، وبيّن بالتفصيل قرارات وطلبات محددة، بما في ذلك التشديد على الدور المحوري الذي يؤديه المقر في إقرار السياسات الاستراتيجية والإشراف على القواعد والأنظمة والإجراءات ذات الصلة، والحاجة إلى التشاور بشكل وثيق مع الدول الأعضاء، وخصوصاً البلدان المساهمة بقوات. علاوة على ذلك، قررت الجمعية العامة في نفس القرار، إنشاء مركز إقليمي لتقديم الخدمات في عنتيبي، بأوغندا، وطلبت تقديم مقترحات بشأن المهام التي يتعين نقلها إلى المركز العالمي لتقديم الخدمات في برينديزي، بإيطاليا. ووافقت أيضاً على زيادة في المبلغ الذي يمكن أن يستخدم من الصندوق الاحتياطي لحفظ السلام من أجل تمويل بعثة جديدة أو لتوسيع بعثة. وبالإضافة إلى ذلك، رحبت الجمعية العامة في قرارها ٢٦٦/٦٤ بتقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام (A/64/19)، الذي أشارت فيه إلى مفهوم النمذجة، كما حثت الأمانة العامة على مواصلة تطوير هذا المفهوم بالتعاون الوثيق مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة.

٣ - واستجابة لطلب الجمعية العامة تقديم تقرير مرحلي سنوي، وكذلك استجابة للتوصيات والملاحظات الواردة من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، على نحو ما أيده القرار ٢٦٩/٦٤، وتوصيات اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام، يوجز هذا التقرير الإجراءات المتصلة بالحوكمة والإدارة أثناء تنفيذ الاستراتيجية، ثم يصف النتائج التي تحققت حتى الآن والخطط المتعلقة بالتطوير في المستقبل. وبالإضافة إلى ذلك، يقدم التقرير تحديثاً وتقييماً للترتيبات الخاصة بتنسيق مرحلة التنفيذ، كما يقدم بعض الاستنتاجات والخطوات المقبلة.

ثانياً - ترتيبات الحوكمة والإدارة

٤ - تمثل إحدى الأولويات المحددة خلال الأشهر الخمسة الأولى من مرحلة التنفيذ في إنشاء آليات إدارة عملية التحول إلى نموذج عالمي جديد لتقديم الخدمات. وعلى نحو ما لاحظت اللجنة الاستشارية في الفقرة ٨٢ من تقريرها (A/64/660)، فإن المقترحات الواردة في استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي تشكل مبادرة ضخمة، سيكون لها تأثير كبير على الهياكل التنظيمية وتسلسل المسؤولية وأساليب العمل وطرقه وإجراءاته. وسعياً لتوفير الحوكمة والإدارة الملائمتين، وُضعت آليات بغرض الاستجابة للمتطلبات المتعلقة بتقديم التقارير والتشاور الصادر بها تكليف للهيئات الحكومية الدولية، وتلبية احتياجات مختلف البعثات الميدانية وأصحاب المصلحة. وينطوي أحد الأهداف الرئيسية للاستراتيجية، وهو هدف يتطلب القبول و الدعم من أصحاب المصلحة، على التحول إلى تقديم الخدمات على نحو يركز على العمل الميداني، وتقاسم الموارد والوظائف، ونقل المهام غير المرتبطة بموقع محدد إلى مراكز الخدمات. وكل ذلك لضمان الاقتراب من البعثات الميدانية والاستجابة لاحتياجاتها بغية تمكينها من التركيز على مهام الدعم الحاسمة بالنسبة للبعثة، والمرتبطة بمواقع محددة. وسعياً لتوفير الحوكمة والإدارة المناسبين لهذا التغيير الأساسي، وُضع عدد من الآليات، وذلك استجابة للمتطلبات المتعلقة بتقديم التقارير والتشاور الصادر بها تكليف للهيئات الحكومية الدولية، وكذلك لتلبية احتياجات مختلف البعثات الميدانية وأصحاب المصلحة بالمقر، بما في ذلك إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية، وإدارة الشؤون الإدارية ومكتب خدمات الرقابة الداخلية. وتشمل الآليات المحددة ما يلي:

(أ) **الدول الأعضاء** - وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٦٦/٦٤، تقدم إدارة الدعم الميداني جلسات إحاطة منتظمة مرة كل شهرين عن جميع جوانب الاستراتيجية إلى اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام. وبالإضافة إلى ذلك، عُقدت حلقتنا عمل لزيادة تطوير مفهوم النمذجة مع الدول الأعضاء، ويجري التنسيق لعقد حلقتين أخريين. كما يجري التخطيط لمزيد من جلسات الإحاطة المقرر تقديمها للجنة الخامسة، بما في ذلك جلسات إحاطة بشأن المقترحات المتعلقة بالمركز العالمي لتقديم الخدمات. وفيما يتعلق تحديداً بالبلدان المساهمة بقوات وبأفراد من الشرطة، أنشئ مجلس للعمالء يتألف من قادة القوات الميدانية ومفوضي الشرطة والعناصر العسكرية وعناصر الشرطة التابعين لإدارة عمليات حفظ السلام. وسوف يجتمع المجلس مرتين في السنة لتقديم تعليقاته إلى اللجنة التوجيهية لاستراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي، وإقرار الأولويات واقتراح إجراءات تصحيحية؛

(ب) **البعثات الميدانية** - يجري القيام بزيارات ميدانية منتظمة لكفالة النظر في احتياجات البعثات وتجاربها الحديثة وتنفيذ الدروس المستفادة. وتعد اللجنة التوجيهية للمركز الإقليمي تقديم الخدمات اجتماعات فصلية مع بعثات إقليمية محددة تشمل مركزا إقليميا لتقديم الخدمات، كما تنظم مؤتمرات فصلية وحلقات عمل مع مديري ورؤساء عناصر دعم البعثات الميدانية؛

(ج) **الأمانة العامة للأمم المتحدة** - أنشئ منتدى رسمي من خلال اللجنة التوجيهية لاستراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي، التي تجتمع كل ثلاثة أشهر، ويرأسها وكيل الأمين العام للدعم الميداني، وتتألف من الأمين العام المساعد لإدارة الدعم الميداني ومديري إدارة الدعم الميداني؛ ومدير قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي؛ وخمسة من مدراء/رؤساء دعم البعثات وممثلين رفيعي المستوى من الإدارات الأخرى بالأمانة العامة، بما في ذلك إدارة عمليات حفظ السلام؛ وإدارة الشؤون السياسية، وإدارة الشؤون الإدارية (الأمناء العامون المساعدون لخدمات الدعم المركزية، وتخطيط البرامج والميزانيات والحسابات، وإدارة الموارد البشرية)، والأمين العام المساعد لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وتقوم اللجنة التوجيهية لاستراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي بتنسيق التنفيذ، والتوصية بالأولويات والهياكل والآليات اللازمة لدعم التغيير، وإعداد السياق، والتخفيف من حدة المعوقات؛

(د) **هيئات الرقابة** - طُلب من مكتب خدمات الرقابة الداخلية تقديم المشورة بشأن إطار لإدارة المخاطر فيما يتعلق بتنفيذ استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي وبشأن آلية للضوابط الداخلية للتنفيذ. ويهدف نظام 'التقييم الذاتي للرقابة' إلى تحديد مخاطر التنفيذ الرئيسية، والضوابط الموجودة حاليا للتعامل مع تلك المخاطر، وتحديد نقاط الضعف المحتملة و/أو الثغرات القائمة في ضوابط التنفيذ، والحاجة إلى ضوابط إضافية لمواجهة أي مخاطر متبقية.

٥ - وبفضل ترتيبات الحكم والإدارة التي أنشئت في المرحلة الأولى من التنفيذ، تسنى ترسيخ الشفافية في معايير صنع القرار وفي استخدام الموارد، وإنشاء خطوط واضحة للمساءلة، وتوفير بيانات مرجعية لتقييم الإنجازات والأداء (ستُعرض على الدول الأعضاء في التقرير المرحلي السنوي المقبل)، وإيجاد آليات لإبداء التعليقات. وسيتم إقرار هذه الآليات، وكذلك نوعية الخدمة المقدمة، من خلال دراسات استقصائية تُجرى مع البعثات الميدانية وشركاء الأمانة العامة.

ثالثاً - الإطار المالي

الأهداف

٦ - تم تطوير الإطار المالي للاستراتيجية من أجل تحسين قدرة الأمم المتحدة على النشر السريع في الظروف الصعبة، وأيضاً لتحسين القدرة على التنبؤ بطلبات الميزانية وشفافيتها في السنة الأولى لأي عملية من العمليات. وفي حال نشوء حاجة إلى إنفاق نتيجة لقرار يتخذه مجلس الأمن بشأن بدء عملية من عمليات حفظ السلام أو مرحلة من مراحل توسيعها، تأذن الجمعية العامة للأمين العام، بناء على موافقة مسبقة من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، بالدخول في التزامات تصل إلى ١٠٠ مليون دولار من الرصيد المتوافر بالصندوق الاحتياطي لحفظ السلام، وكذلك بالدخول في التزامات تصل إلى ٥٠ مليون دولار من الرصيد المتاح من مخزونات النشر الاستراتيجية للمنظمة، وبأن يستخدم هذه الموارد، على أن تُحدد الموارد المسحوبة من المخزونات عند استلام الاعتماد الأولي. وقد ساهم هذا القرار في تعزيز قدرة الأمين العام على الحصول على التمويل الابتدائي اللازم لنشر عملية من العمليات.

ملاحظات الجمعية العامة وتوجيهاتها

٧ - على نحو ما أشارت إليه اللجنة الاستشارية، فإن الحاجة إلى تقديم مقترحات تمويل متعددة عن طريق سلطة الدخول في التزام، سواء مع فرض أنصبة مقررة أم دونها، يمكن أن يؤدي إلى افتراضات غير واقعية في الميزانية في السنة الأولى للبعثة. وفي سياق البعثات المعقدة العالية التكلفة، وزيادة التركيز على القدرة على تحمل التكاليف، هناك حاجة لوضع ميزانيات أكثر شفافية وقابلية للتنبؤ لعمليات حفظ السلام في سنتها التشغيلية الأولى الحافلة بالأحداث. وفي هذا الصدد، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في قرارها ٢٦٩/٦٤ أن يقدم مقترحات بشأن نموذج التمويل الموحد للسنة الأولى من عمليات حفظ السلام لتنظر فيها.

٨ - واستجابة لهذا الطلب وللملاحظات الواردة من اللجنة الاستشارية، فإن الهدف المتوخى من النموذج المقترح هو تحقيق ميزنة واقعية وقابلة للإيجاز مع كفالة تزويد عمليات حفظ السلام بالموارد الكافية لتنفيذ ولاياتها خلال السنة الأولى الحاسمة. ويأخذ تطوير النموذج بعين الاعتبار السلطة المخولة للجنة الخامسة من أجل النظر في الميزانيات والموافقة عليها؛ والحاجة لتزويد جميع البعثات الميدانية بموارد كافية؛ وأهمية تعزيز المساءلة عن استخدام الموارد البشرية والمالية.

أنشطة التنفيذ وجدولها الزمني ورصد تأثيرها

٩ - أجري تحليل لعمليات بدء تشغيل عدد من البعثات، بما فيها بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، وعملية الأمم المتحدة في بوروندي، ومكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، وبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وبعثة الأمم المتحدة في السودان. وتستند المعايير التي وُضعت على منهجية شاملة تتضمن إشراك الخبراء في الموضوع من مختلف مكاتب إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني؛ ووضع أسس لمقارنة التجربة الفعلية عبر مختلف العمليات الميدانية؛ وتطبيق المعدلات وأسعار العقود الحالية من دليل التكاليف والمعدلات القياسية لعمليات حفظ السلام؛ واستخدام الجداول المعيارية لمرتبات الموظفين والتكاليف العامة للموظفين اللذين استُخدما في ميزانيات عمليات حفظ السلام للفترة ٢٠١٠/٢٠١١.

١٠ - تعدُّ مرحلة بدء تشغيل عملية من عمليات حفظ السلام مرحلة حاسمة فيما يتعلق بتنفيذ الولاية، حيث أنها تتيح للبعثة فرصة المساهمة في عملية سلام ناشئة، وهشة في كثير من الأحيان، أو تثبيت تلك العملية. وهي أيضا مرحلة تنطوي على أصعب التحديات من حيث توفير الدعم البشري واللوجستي اللازم. وفي بعض الأحيان، يمكن أن يؤدي العبء الإداري المتعلق بتأمين التمويل اللازم إلى صرف الوقت والموارد عن المهام الفنية، مما قد يمثل فرصة ضائعة لها تأثيرات طويلة الأمد على تنفيذ الولاية. وبالإضافة إلى ذلك، فإنه غالبا ما يصاحب ذلك نقص كبير في الإنفاق من التمويل المأذون به للسنة الأولى من عمل البعثة وإلغاء التزامات في السنوات اللاحقة. وإجمالا، قد يصل هذا النقص في بعض البعثات إلى ٢٠ في المائة من التمويل المعتمد للسنة الأولى.

١١ - ويعالج نموذج التمويل الموحد هذه التحديات من خلال توفير ما يلي:

(أ) نماذج موحدة تمثيلية تستند إلى العناصر المشتركة بين ميزانيات البعثات في سيناريوهات النشر خلال السنة الأولى (بما في ذلك خطوط الأساس للاحتياجات من الموارد المادية ومن الموظفين) مقرونة بخيارات لمستوى التمويل تستجيب لمختلف السيناريوهات؛

(ب) إطار لتعزيز الانضباط المالي من خلال استخدام معايير معتمدة تستند إلى الدروس المستفادة فيما يتصل بنفقات التنفيذ العملي الواقعية والقابلة للتحقيق فيما يتعلق بالسنة الأولى من العمليات؛

(ج) أداة تمكينية لإعادة تركيز اهتمام القيادة العليا وموظفي حفظ السلام على المهام الفنية في تنفيذ الولاية.

١٢ - يتيح النموذج للدول الأعضاء إطاراً لزيادة الشفافية والمساءلة من خلال إقرار مجموعة موحدة من عناصر التمويل التي يمكن استخدامها كأساس للمقارنة وتحقيق الاتساق عبر مختلف بيئات بدء تشغيل البعثات. ويساهم استخدام العناصر الموحدة التي تم إقرارها والتي تقوم على قابلية التحقيق في زيادة تيسير الانضباط المالي في بيئات التشغيل الدينامية، التي تواجه بدورها تحديات تتمثل في محدودية المعرفة المتعلقة بالظروف المحددة التي تسود في الميدان خلال الأشهر الأولى التي تعقب الموافقة على ولاية البعثة.

١٣ - وإعداد مقترحات التمويل على أساس معايير موحدة تم إقرارها لا يجد بأي شكل من الأشكال من سلطة الجمعية العامة، كما أنه لا ينتقص من الدور التشريعي المنوط بها في مجال النظر في ميزانيات البعثات والموافقة عليها. وتحتفظ الجمعية العامة بالسلطة الكاملة في تعديل وضبط المقترحات على النحو الذي تراه مناسباً. وفي هذا السياق، يُقترح أيضاً أن تكون احتياجات التمويل مصحوبة بإطار شامل، وخاص بكل بعثة، للميزنة القائمة على النتائج بغرض تزويد الدول الأعضاء بوسيلة لرصد الشفافية والمساءلة.

١٤ - وبمجرد مراجعة وإقرار نموذج التمويل الموحد، فإن استخدامه لاحقاً سيكفل الفحص المبكر والكامل لمقترحات الميزانية دون مواجهة ضغوط التوقيت التي عادة ما تصاحب عملية نشر بعثة جديدة.

١٥ - ومن المسلم به، لدى تطوير النموذج، أنه لا يوجد معيار مفرد يمكن أن يعكس وحده جميع بيئات بدء تشغيل البعثة. لذلك انصب التركيز على تحديد مقطع يمثل هذه البيئات بقدر الإمكان ويسمح في الوقت نفسه بالمرونة من خلال عدد محدود من عوامل الضبط الموحدة التي تمثل الظروف الخاصة بكل بعثة. ويستند هذا النهج على الدرجة العالية من الخصائص المشتركة بين جميع عمليات حفظ السلام فيما يتعلق بمتطلبات التمويل في السنة الأولى، ومن خلال تطبيقه لعوامل الضبط بطريقة محددة الهدف، فإنه يضمن ويعزز متانة الانضباط المالي. ومن شأن إقرار نموذج موحد أن يمكن الأمين العام من طرح مقترحات للتمويل تستجيب للتوقعات الاستراتيجية للدول الأعضاء، وتوفير موارد كافية للعمل في بيئة بدء التشغيل، مع التأكيد على الانضباط المالي من خلال تحسين معدلات التنفيذ، وخفض مستويات الوفورات الناجمة عن إلغاء التزامات الفترة السابقة.

١٦ - ومن شأن هذه التطمينات الإضافية أن تتبع أيضاً فرصة للنظر في توسيع الترتيبات الحالية فيما يتعلق بالوصول إلى الآليات المعتمدة للصندوق الاحتياطي لحفظ السلام ومخزونات النشر الاستراتيجية، وذلك لتحسين الاستجابة لمستويات الموارد المطلوبة في السنة الأولى من العمليات. وفي حالة التصديق على النموذج، فإنه سيظل قابلاً للتطبيق، بحيث

يستوعب التضخم والتغيرات في أسعار الصرف لمدة ثلاث سنوات، يتم على إثرها تقديم مجموعة منقحة من المعايير القائمة على تجربة البعثة إلى الجمعية العامة للنظر فيها.

رابعاً - الوحدات النموذجية ومجموعات الخدمات المحددة سلفاً

الأهداف

١٧ - إن الهدف من الوحدات النموذجية ومجموعات الخدمات المحددة سلفاً هو تحسين سرعة النشر وإمكانية التنبؤ به، ولا سيما في عمليات بدء التشغيل أو زيادة عدد الأفراد بصورة مفاجئة. ويعزز القدرة على تطوير الوحدات النموذجية ما قرره الجمعية العامة في قرارها ٢٦٩/٦٤ بزيادة مبلغ التمويل المتوافر لبعثة جديدة من الصندوق الاحتياطي لحفظ السلام، وقدرة الأمين العام على الاستفادة من مخزونات النشر الاستراتيجية. وستكون قدرات المركز العالمي لتقديم الخدمات في برينديزي ضرورية أيضاً لضمان إمكانية الاستفادة بمجموعات الخدمات من خبرات الدعم التي ستجتمع في المركز، وإمكانية إيصالها على الصعيد العالمي. وقد أقرت الجمعية العامة الدور المحوري للمركز العالمي لتقديم الخدمات في زيادة تطوير النمذجة في الفقرة ١٢ من الجزء السادس من قرارها ٢٦٩/٦٤.

ملاحظات الجمعية العامة وتوجيهاتها

١٨ - لدى النظر في تقرير الأمين العام عن استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي (A/64/633)، أشارت اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام إلى مفهوم النمذجة، وحثت الأمانة العامة على العمل في تعاون وثيق مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد من الشرطة على تطوير هذا المفهوم. وقد استحسننت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الوحدات النموذجية ومجموعات الخدمات المحددة سلفاً المقترحة باعتبارها تدمج السلع والخدمات المطلوبة لجعلها جاهزة للاستعمال، وأوصت بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام مواصلة تطويرها.

١٩ - ومن خلال إنشاء مجموعات خدمات قابلة للتطوير تستجيب للاحتياجات المتغيرة للبعثة في مختلف مراحل عمرها، فإن النمذجة تساهم في تحقيق الكفاءة التشغيلية والاستخدام الأمثل للموارد. ويجري تصميم مجموعات الخدمات لتشمل المعدات اللازمة والقدرات التمكينية، بما في ذلك القدرات التقنية، والاقتناء والإيصال، والدعم التعاقدية الاحتياطي، وعقود خدمات الدعم و/أو غيرها من الترتيبات اللازمة لضمان عمليات تؤدي مهامها على الوجه الأكمل، وتتسم بالفعالية من حيث التكلفة وبالاستدامة. وستؤدي النمذجة الفعالة إلى تحسين نوعية الخدمات المقدمة من خلال زيادة القدرة على التنبؤ بمدى توافر الدعم

والتكاليف المرتبطة به، وتحسين نوعية السكن والخدمات في الميدان، وتحسين مجموعة المهارات المستهدفة لتحقيق النشر العاجل.

أنشطة التنفيذ وجدولها الزمني ورصد تأثيرها

٢٠ - وفقا لطلبات للجمعية العامة، وسعياً لضمان مراعاة احتياجات البلدان المساهمة بقوات وبأفراد من الشرطة لدى تصميم وتنفيذ الوحدات النموذجية ومجموعات الخدمات المحددة سلفاً، وُضع جدول زمني للحلقات العمل المعقودة للتشاور مع ممثلي اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام. وعُقدت مشاورات حلقة العمل الأولى يومي ٨ و ٩ تموز/يوليه ٢٠١٠، وُضعت خلالها مجموعة من المبادئ لتطوير الوحدات النموذجية، بما في ذلك تعزيز فرص الشراء للموردين المحليين والصغار، ولا سيما الموردين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. كما زودت تلك المشاورات اللجنة الخاصة بمزيد من التفاصيل بشأن الكيفية التي ستعمل بها مجموعات الخدمات والوحدات النموذجية، وبشأن دور المركز العالمي لتقديم الخدمات في برينديزي. وأكد أعضاء اللجنة الخاصة على ضرورة أن تركز النمذجة على المنحى التشغيلي، وأن توفر إطاراً لتطوير وحدات نموذجية ومجموعات خدمات محددة سلفاً محورها البساطة، والفعالية من حيث التكلفة، والمرونة، والقابلية للتطوير والقابلية للحمل والنقل وصولاً إلى نشر فعال. وعُقدت حلقة عمل ثانية في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، ركزت على تفاصيل ما يجري تطويره (أي، تصميم المعسكرات والقدرات التمكينية اللازمة لإنشائها).

٢١ - وتنطوي المرحلة الأولى من النمذجة (المرحلة الأولى - ألف، من تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى آذار/مارس ٢٠١١) على تصميم معسكر يستوعب ٢٠٠ فرد، وعلى تشكيل مكوناته من مخزونات النشر الاستراتيجية الموجودة. وتتكون مجموعة الخدمات هذه من مُخطط جاهز لتصميم الموقع (بمقياس رسم مناسب الحجم) لإقامة معسكر يستوعب ٢٠٠ شخص؛ وأماكن الإقامة؛ ومرفق طبي؛ ونظام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ وسياح أمني قابل للنشر السريع؛ ونظام لمعالجة المياه؛ ونظام لإدارة نفايات المعسكر؛ وشبكات الطاقة؛ ودعم تقني تحت الطلب في تخصصات متعددة للمساعدة في النشر السريع لمجموعة الخدمات داخل البعثة. وسيتم تطوير المرحلة الأولى باستخدام مخزونات النشر الاستراتيجية الموجودة، مع المراعاة التامة لملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (انظر A/64/660، الفقرة ١٠١)، ووفقاً للتوصيات الصادرة عن مجلس مراجعي الحسابات بشأن مدة صلاحية مخزونات النشر الاستراتيجية وكفاءة استخدامها. وستتم في نفس الوقت مراجعة تكوين مخزونات النشر الاستراتيجية لتلبية متطلبات النمذجة.

٢٢ - وسيقدم عرض توضيحي واستعراض لهذه الوحدة النموذجية الأولى خلال حلقة العمل الثالثة المقرر عقدها مع اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام في المركز العالمي لتقديم الخدمات في برينديزي في آذار/مارس - نيسان/أبريل ٢٠١١. ومن المتوقع أن تصبح الوحدة النموذجية الأولى متاحة بمجرد الانتهاء من عملية الاستعراض، وذلك بحلول حزيران/يونيه ٢٠١١.

٢٣ - ومن الأمور الرئيسية بالنسبة لمفهوم النمذجة توفر القدرات التمكينية التي تكفل إمكانية تنفيذ مجموعات الخدمات في الميدان. وقد كان نجاح نشر العمليات يتوقف بشكل كبير على توفير البلدان المساهمة بقوات لوحدات تمكينية عسكرية و/أو توافر خدمات تعاقدية. وابتاع نهج النمذجة، سيجري الربط بين القدرات التمكينية وتوافر المواد واللوازم والمعدات. وينطوي هذا النهج على أنواع مختلفة من الترتيبات لتوفير خدمات الهندسة، والنقل، والتموين، والتخزين، وإدارة الإمداد والتوزيع، وخدمات المعسكرات والمطارات. وتضع تلك الترتيبات في الاعتبار القدرات الداخلية، والقدرات التي توفرها الدول الأعضاء، والقدرات التي تقدمها الأمم المتحدة عن طريق التعاقد و/أو مزيج من هذه القدرات. وسيتألف كل فريق تمكيني من مجموعة من الموظفين المتعددي التخصصات المسؤولين عن تصميم وتخطيط وإعداد وتركيب وتشغيل مجموعات الخدمات النموذجية. وسيتم نشر هذه الفرق حسب الحاجة لتوفير الدعم اللازم لفترة أولية.

٢٤ - وبينما يتم تطوير ركيزة النمذجة ويجري توسيع نطاقها لتشمل وحدات نموذجية إضافية، ستعرض أية احتياجات إضافية من التمويل على الجمعية العامة للموافقة عليها، وتصبح، بالتالي، جزءاً من العملية الحكومية الدولية لاستعراض الميزانية والموافقة عليها. وسيشتمل الحل الطويل الأمد على مزيج من الترتيبات مع الدول الأعضاء لتوفير الدعم المتخصص والتعاقد على خدمات الدعم التجاري. وسيتم في المرحلة المقبلة من التنفيذ، وبالتشاور مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين، إجراء مزيد من الدراسة للاقتراح المتعلق بإدراج القدرات التمكينية ضمن مخزونات النشر الاستراتيجية وتوفير المزيد من التفاصيل بشأن الآليات اللازمة لتجديد المخزونات، بما في ذلك المحاسبة، وسيتم عرضه على الجمعية العامة في التقرير المرحلي السنوي الثاني بشأن تنفيذ الاستراتيجية. وسيكتمل التنفيذ تدريجياً على مدى السنوات الخمس المتبقية، مع تداخل في مراحل التخطيط والتصميم وإعادة التنظيم التدريب.

الإجازات والخطوات المقبلة

٢٥ - صُممت وحدات نموذجية لدعم جميع مراحل البعثات. بما فيها مرحلة بدء العمل، والتعزيز، والتوحيد، والانتقال، والتصفية. ووفقاً لتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (المرجع نفسه، الفقرة ١٠٤)، فإنه بالرغم من أن الاحتياجات الخاصة لكل بعثة ستحدد حتماً حدود نهج الوحدات النموذجية، فإن مجموعات الخدمات المحددة سلفاً تصمم بمرونة كافية تسمح بتكييفها وتعديلها.

٢٦ - ويجري تشكيل مجموعات الخدمات بحيث تدعم مختلف الأنشطة العسكرية وأنشطة الشرطة والأنشطة الإدارية والفنية، والعناصر المتميزة. وستشمل تلك المجموعات المواد واللوازم والمعدات والخدمات التعاقدية اللازمة لدعم: (أ) أنشطة وعمليات الوحدات التمكينية؛ و (ب) والنشر السريع للبعثة ذاتها؛ و (ج) وإنشاء عمليات قابلة للاستمرار في أقصر الأطر الزمنية الممكنة.

٢٧ - والمتوخى من مجموعات الخدمات هو توفير قدرة يمكن نشرها ونقلها بسرعة لاستيعاب ودعم جميع العناصر عند بدء العمل. وفي حين ما زال من المتوقع أن تنتشر الوحدات العسكرية ووحدات الشرطة على أساس الاكتفاء الذاتي الكامل، وفقاً لأحكام مذكرات التفاهم ذات الصلة، فإنه في الحالات التي يحتاج فيها بلد مساهم بقوات أو بأفراد الشرطة إلى مساعدة، يمكن استخدام مجموعات الخدمات لتدعيم القدرات. وستساعد خاصية إمكانية إعادة النشر في مجموعة الخدمات أيضاً البلدان المساهمة بالقوات بأفراد الشرطة على دعم أنشطة الانتشار الأمامي في الأماكن النائية والدوريات طويلة المدى.

٢٨ - وتمضي أطوار هذه المرحلة وفقاً للهدف المقرر (حسب ما ورد وصفه في الفقرة ٢١ أعلاه)، بتوجيه فعال من الدول الأعضاء. وثمة مجموعة خدمات محسّنة تتألف من تصميمات ومعدات تكنولوجية مطورة للاستخدام خلال مرحلة بدء العمل، وهي مقترحة للمرحلة التالية (المرحلة ١ - باء)، تخفيض تكاليف النقل والتعجيل بنشر الأفراد).

٢٩ - وخلال حلقات العمل التي عُقدت مع اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام في النصف الثاني من عام ٢٠١٠، طُلب إلى الأمانة العامة أن تركز على القدرات التالية من أجل المرحلة الثانية من تنفيذ النمذجة: خدمات المطاعم، وعمليات البريد ومراقبة الحركة؛ والنقل (البري والجوي)؛ ودعم أعمال النشر العميق في الميدان والنشر قصير الأمد؛ والاتصالات الاستراتيجية. وستبدأ المرحلة الثانية من النمذجة في الربع الثالث من عام ٢٠١١.

خامسا - مراكز تقديم الخدمات

٣٠ - سيضم المركز العالمي لتقديم الخدمات في برينديزي خبرة تقنية في مجال تقديم الخدمات لخدمة البعثات على الصعيد العالمي، بينما سيضم المركز الإقليمي لتقديم الخدمات مهام الدعم الروتينية لمعاملات المكاتب الخلفية للبعثات الإقليمية التي يخدمها. على نحو ما أقرته اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، يمكن لمراكز تقديم الخدمات تحسين الشفافية التشغيلية عن طريق توحيد العمليات عبر جميع البعثات؛ وتخفيض عدد المدنيين العاملين في مواقع تنطوي على مشقة أو خطر؛ وتحسين الظروف المعيشية للموظفين المدنيين؛ وتخفيض العبء الإداري طوال فترة قيام البعثة؛ والسماح للبعثات بتحسين تركيزها على الجانب الفني من ولاياتها؛ وتخفيض معدل دوران الموظفين.

٣١ - وأشارت الجمعية العامة في قرارها ٦٤/٢٦٩ إلى أن المركز العالمي لتقديم الخدمات سيدير ويشكل مجموعات الخدمات العالمية، وأن المراكز الإقليمية لتقديم الخدمات يمكن أن تضع مجموعات خدمات خاصة بمناطق إقليمية محددة. وأكدت الجمعية أيضا ضرورة التقيد لدى إنشاء مراكز إقليمية لتقديم الخدمات بمبدأ الترتيبات المالية المنفصلة للبعثات، وبإمكانية تعديل مواردها وحجم أنشطتها على نحو يجسد بدء البعثات الميدانية التي تقدم الخدمات لها أو توسيعها أو خفضها أو إغلاقها.

٣٢ - وقد أثبت نهج مركز الخدمات نجاعته بالفعل: فمنذ اعتماد ذلك القرار، تمكن مركز المراقبة المتكامل للنقل والتحركات، وهو جزء من المركز الإقليمي لتقديم الخدمات في عنتيبي، من استيعاب طائرتين لنقل الموظفين من كوت ديفوار في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، وكفالة إعادة نشر الأصول الجوية من بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد إلى بعثة الأمم المتحدة في السودان لدعم استفتاء جنوب السودان. وقام المركز العالمي لتقديم الخدمات في برينديزي بدور مهم في تيسير خفض بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد وتصفيتهما.

٣٣ - ويجري تطبيق منهجية محددة للمشاريع من أجل تحديد المهام التي يمكن نقلها من المقر إلى المركز العالمي لتقديم الخدمات أو من البعثات إلى المركز الإقليمي لتقديم الخدمات. وتشمل هذه المنهجية تحليلا لنسبة التكلفة إلى الفائدة، والاستثمار الأولي المتوقع، والتكاليف المتكررة، والمخاطر وعوامل التخفيف من آثارها، وخطط التنفيذ التي تُفصّل مراحل ومعلم العمليات المقرر نقلها.

ألف - المركز العالمي لتقديم الخدمات

الأهداف

٣٤ - اقترح الأمين العام، حسب ما ورد في تقريره (A/64/633) إعادة تشكيل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي لتصبح مركزا عالميا لتقديم الخدمات. وفي سياق تقرير الأمين العام عن تمويل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات للفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠ (A/63/824)، جرى الإقرار بأن تلك القاعدة تقوم بدور أكبر من مجرد كونها قاعدة للوجستيات. وأقرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بأن القاعدة تقوم حاليا بمهام لا تدرج حصرا ضمن فئة اللوجستيات، ومن بينها الاتصالات والتدريب والدعم الجوي والأمن (A/63/746/Add. 17، الفقرة ٢٦). وبناء على هذا التطور، اقترح أن تصبح القاعدة مركزا للخبرة الفنية، يقدم الخدمات للبعثات في مختلف أنحاء العالم. ومن خلال هذا التحول المقترح، سيجمع المركز العالمي لتقديم الخدمات بين الخبرة الفنية في مجال تقديم الخدمات، والاضطلاع بالمهام التي لا يكون من الضروري أن تقوم بها إدارة الدعم الميداني بالمقر. وسيتمثل أحد الأدوار المحورية للمركز في وضع وتنفيذ عملية النمذجة. ولن يترتب على هذا التحول أي تغيير في هيكل التسلسل الإداري الحالي في القاعدة.

ملاحظات الجمعية العامة وتوجيهاتها

٣٥ - تلاحظ اللجنة الاستشارية أن عملية إعادة تشكيل قاعدة اللوجستيات لتصبح مركزا عالميا لتقديم الخدمات يمكن أن يكون لها تأثير كبير على الهيكل التنظيمي، وخطوط المساءلة، وأساليب العمل، وعمليات وإجراءات إدارة الدعم الميداني، والعناصر المدنية والعسكرية وعناصر الشرطة في البعثات، فضلا عن كيانات أخرى في الأمانة العامة (انظر A/64/660، الفقرة ١٠٨). ولاحظت الجمعية العامة في قرارها ٢٦٩/٦٤ اعتزام الأمين العام تشكيل مجموعات الخدمات العالمية وإدارتها انطلاقا من المركز العالمي لتقديم الخدمات، وطلبت إلى الأمين العام أن يواصل وضع مقترحات محددة بالتشاور مع الدول الأعضاء، وخصوصا البلدان المساهمة بالقوات وأفراد الشرطة، بشأن المهام والموارد التي يتعين نقلها إلى المركز العالمي لتقديم الخدمات في برينديزي، في سياق ميزانية قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، لكي تنظر فيها الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين. وقد قام مركز الخدمات العالمية، على النحو المتوخى، بدور محوري في وضع المرحلة الأولى من الوحدات النموذجية ومجموعات الخدمات.

٣٦ - ولاحظت اللجنة الاستشارية كذلك أن اقتراح نقل المهام إلى المركز العالمي لتقديم الخدمات يجب أن يحدد المهام والموارد التي يتعين نقلها، وأن يشمل تحليلاً لكيفية تحسين الخدمات والفوائد التي سيحنيها جميع العملاء والمتلقين، ولا سيما البلدان المساهمة بالقوات وأفراد الشرطة (المرجع نفسه، الفقرة ١٠٩). والتمست اللجنة مقترحات من الأمانة العامة لشرح كيفية تحقيق الفعالية التشغيلية للبعثات الميدانية وكيفية المحافظة على التفاعل مع الدول الأعضاء وعلى الخدمات المقدمة للبلدان المساهمة بالقوات وأفراد الشرطة. وكان من المتوخى أن يتضمن الاقتراح تحليلاً لنسبة التكاليف إلى الفوائد، والاستثمار الأولي، والتكاليف المتكررة، والمخاطر وعوامل التخفيف من آثارها، وكذلك خطة للتنفيذ تتضمن المراحل والمعالم الرئيسية. وبالإضافة إلى ذلك، التمس تقديم مزيد من الشرح بشأن دور المركز العالمي لتقديم الخدمات في سلسلة الإمدادات وفي التخطيط لنماذج الخدمات المحددة سلفاً وإدارتها.

أنشطة التنفيذ وجدولها الزمني ورصد تأثيرها

٣٧ - جرى إنشاء المركز العالمي لتقديم الخدمات مع الحرص على صون وتعزيز وحدة القيادة في البعثات على جميع المستويات، واتساق السياسات والاستراتيجيات، وإقامة هياكل قيادية واضحة في الميدان وصولاً إلى المقر. وبفضل الإحاطات الإعلامية التي تعقدتها في منتصف كل شهر اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام، يستفيد تطوير المركز العالمي لتقديم الخدمات من التعليقات التي تبديها الدول الأعضاء. وتُصمم مقترحات نقل المهام إلى المركز العالمي لتقديم الخدمات وفقاً لمبدأ الاحتفاظ في المقر بالمهام التي تشمل في المقام الأول تعاملات مع الدول الأعضاء، ولا سيما البلدان المساهمة بقوات.

٣٨ - وتراعي عملية إعادة تشكيل المركز العالمي لتقديم الخدمات الحاجة إلى إدخال تعديلات هيكلية وتنظيمية في سياق الموارد المتاحة، وتهدف إلى نمو صفري أو في أدنى الحدود ميزانية القاعدة اللوجستية. ولن تنطوي هذه العملية على أية تكلفة من المنظور العالمي، حيث أن المهام المنقولة من إدارة الدعم الميداني إلى قاعدة اللوجستيات تصبح لاغية في المقر. ومن خلال الاستفادة من المشاورات والإحاطات الإعلامية التي تعقدتها في منتصف كل شهر اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام، حددت عملية إعادة تشكيل المركز العالمي لتقديم الخدمات النهج التالي المؤلف من ثلاث مراحل، والذي يحدد معالم التنفيذ ومؤشرات الأداء لقياس النجاح، وهو ما ستعكسه ميزانية قاعدة اللوجستيات للفترة ٢٠١٢/٢٠١١.

(أ) المرحلة الأولى - عملية تخطيط المهام والعمليات. شُرع في إجراء دراسة مستفيضة لعمليات ومهام الدعم غير المرتبطة بالموقع والتي يقوم بها حالياً موظفو إدارة الدعم الميداني، والتي قد تسفر عن زيادة الكفاءة إذا نقلت إلى المركز العالمي لتقديم الخدمات.

وستكون المهام المقرر نقلها ذات طبيعة تشغيلية (غير استراتيجية)، ولن تحتاج إلى تفاعل مع الدول الأعضاء للبناء عليها في المقترحات التي تقدم إلى الجمعية العامة في إطار الميزانيات المقترحة لحساب دعم عمليات حفظ السلام وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات. وعلى سبيل الأولوية، ستركز العملية الجارية لتخطيط المهام والعمليات على تحديد المهام التي تدعم تنفيذ النمذجة في المركز العالمي لتقديم الخدمات؛

(ب) المرحلة الثانية - تنفيذ المركز العالمي لتقديم الخدمات. سيتواصل تخطيط مهام الدعم غير المرتبطة بالموقع والتي تقوم بها حاليا إدارة الدعم الميداني وقد يُستحسن نقلها، مع زيادة التركيز على إعادة هندسة العمليات وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ونظام تخطيط موارد المؤسسة، واستعدادا لتطبيقها؛

(ج) المرحلة الثالثة - المركز العالمي لتقديم الخدمات. تحسين الدعم المقدم، ليس فقط خلال مراحل بدء العمل والتوسع والدعم اللوجستي، وإنما أيضا أثناء خفض العمليات والانتقال من حفظ السلام إلى بناء السلام.

الإنجازات والخطوات المقبلة

ترشيد قدرات الدعم

٣٩ - ركز التحليل الذي أُجري في الفترة المشمولة بالتقرير على توحيد وترشيد قدرات ومهام الدعم القائمة في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي ثلاثة ركائز: دائرة للوجستيات، ودائرة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ودائرة لدعم القاعدة، وسيرد وصف هذه الركائز بالتفصيل في ميزانية قاعدة اللوجستيات للفترة ٢٠١٢/٢٠١١.

عملية تخطيط المهام والعمليات

٤٠ - جرى تحديد عدد من العمليات والمهام باعتبارها قابلة للنقل إلى المركز العالمي لتقديم الخدمات. وترد تفاصيل المقترحات في الميزانيات المقترحة لحساب دعم عمليات حفظ السلام وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات للفترة ٢٠١٢/٢٠١١ ويمكن تلخيصها على النحو التالي:

(أ) إدارة أصول تكنولوجيا المعلومات والاتصالات - نقل مهام الإدارة التقنية المتصلة بمخزونات النشر الاستراتيجية والتي تقوم بها حاليا شعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات إلى المركز العالمي لتقديم الخدمات، الذي سيقدم، إضافة إلى إدارة مخزونات النشر الاستراتيجية، خدمات دعم إدارة أصول تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على الصعيد العالمي، ومما سيخفض المدة التي يتطلبها الرد على استفسارات البعثات بشأن جميع جوانب مواصفات معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإدارة المخزون ودورانه؛

(ب) **الدعم التقني للنظم المالية** - توفير الدعم للنظم المالية الميدانية الرئيسية، ولا سيما نظم "صن" للتطبيقات المالية (SunSystems) (دفتر الأستاذ العام) وبرنامج بروجين (Progen) (كشوف المرتبات)؛

(ج) **معالجة طلبات منح التعليم على الصعيد العالمي** - نقل الموارد المخصصة لمعالجة طلبات منح التعليم لجميع البعثات غير الأفريقية من شعبة الموظفين الميدانيين بإدارة الدعم الميداني إلى مركز الخدمات العالمية في برينديزي، الذي سيستعرض جميع الطلبات الواردة للتأكد من امتثالها لمتطلبات التوثيق الإلزامية وصحة الوثائق المقدمة، ويتصل بالبعثات لحل المشاكل وكفالة الاتساق في تطبيق قواعد الأمم المتحدة وسياساتها وإجراءاتها. ويقدر عدد الطلبات التي ستجري معالجتها نحو ١٣٠٠ طلب. ويجري حاليا استعراض عملية معالجة طلبات منح التعليم بغرض تسريعها بإنجازها على نحو يتماشى مع القواعد والأنظمة؛

(د) **إدارة العقود الميدانية** - توفير الدعم في التنظيم والإدارة اليوميين للعقود، بما في ذلك صياغة بيانات العمل، وطلبات العروض، والعقود النموذجية، وتعديلات العقود، وتمديداتها، وإقفالها على نحو سليم، وتفسيرات أحكام العقود، وحل النزاعات والمشاكل الناشئة في حالات ضعف الأداء وعدم الامتثال للالتزامات التعاقدية، ورصد كفاءة نظم المحاسبة وتقديم التقارير والمراقبة الداخلية، ودقتها واكتمالها، ووضع إجراءات العمل المعيارية لإدارة العقود، واستعراض تلك الإجراءات وتطويرها؛

(هـ) **معايير المطارات والمحطات الجوية** - كفالة تطبيق معايير منظمة الطيران المدني الدولي والممارسات الموصى بها لخدمات دعم المحطات الجوية والأرضية، وتعزيز معايير معدات دعم المحطات الجوية، واستخدامها في جميع البعثات؛ وتوفير المساعدة في تنفيذ المشاريع المضطلع بها في إطار اتفاق الخدمات الإدارية مع منظمة الطيران المدني الدولي.

٤١ - وستعرض الوظائف المحددة للنقل إلى برينديزي، بما في ذلك التسلسل الإداري، في ميزانيات حساب دعم عمليات حفظ السلام وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، لتتظر فيها الجمعية العامة.

٤٢ - وتمثل هذه العمليات الأولية المقترحة لنقل الموارد فرصة لاكتساب خبرة يُبنى عليها التحليل في المستقبل. وسيعمل شاغلو تلك الوظائف في إطار الهيكل التنظيمي لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات/مركز الخدمات العالمية، الذي سيحدد بالتفصيل في ميزانية قاعدة اللوجستيات للفترة ٢٠١١/٢٠١٢، مع الاستمرار في تلقي التوجيه المتعلق بالسياسات والاستراتيجيات من الأمانة العامة عن طريق إدارة الدعم الميداني.

باء - المركز الإقليمي لتقديم الخدمات في عنتيبي، أوغندا الأهداف

٤٣ - يتمثل الهدف الأساسي المتوخى تحقيقه من خلال المركز الإقليمي لتقديم الخدمات في توحيد مهام الإدارة والدعم للبعثات الميدانية المجمعة بحسب المناطق الجغرافية إلى مركز إقليمي مستقل. وقررت الجمعية العامة، في الفقرة ١٧ من قرارها ٢٦٩/٦٤، إنشاء مركز إقليمي لتقديم الخدمات في مركز اللوجستيات في عنتيبي. وقد ساهم ذلك في تيسير الاستفادة القصوى من القدرات والهياكل الأساسية القائمة في قاعدة الدعم في عنتيبي التابعة لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية لإنشاء المركز المذكور والاستجابة للملاحظة التي أبدتها اللجنة الاستشارية ومفادها أن تقديم خدمات مشتركة من المركز الإقليمي للخدمات المقترح في عنتيبي إنما هو مفهوم يتيح فرصا لتحقيق مزيد من الكفاءة والفعالية (A/64/660، الفقرة ١٤٧).

ملاحظات وتوجيهات من الجمعية العامة

٤٤ - أكدت الجمعية في الفقرة ٢٢ من قرارها ٢٦٩/٦٤ ضرورة التقييد لدى إنشاء مركز إقليمي لتقديم الخدمات بمبدأ الترتيبات المالية المنفصلة للبعثات وإمكانية تعديل موارده وحجم أنشطته على نحو يجسد بدء البعثات الميدانية التي يقدم الخدمات لها أو توسيعها أو خفضها أو إغلاقها. وإذ قررت الجمعية العامة أن الملاك الوظيفي للمركز الإقليمي للخدمات سينشأ أساسا عن طريق نقل الموظفين من البعثات الميدانية، اعتمدت نموذجا تعكس فيه مقترحات الميزانية الخاصة بكل بعثة من البعثات التي سيقدم المركز الخدمات لها، الوظائف الدائمة والوظائف المؤقتة في المركز وما يتصل بها من تكاليف، بما في ذلك إطار الميزنة القائمة على النتائج. وطلبت اللجنة الاستشارية بأن يُنظر أيضا في مسألة الموظفين المحليين في البعثات الميدانية الذين يُتوقع نقل مهامهم إلى المركز الإقليمي لتقديم الخدمات في عنتيبي، فضلا عن تأثير ذلك على بناء القدرات المحلية (A/64/660، الفقرة ١٤٩).

٤٥ - وبالإضافة إلى ذلك، فإن الجمعية العامة إذ تلاحظ أن تركز البعثات في وسط وشرق أفريقيا يوفر فرصة لاستخدام الأصول الجوية بالشكل الأمثل، بوسائل منها إنشاء مركز للمراقبة المتكاملة للنقل والتحركات، يكون مسؤولا عن التخطيط وحركة الأفراد والبضائع، طلبت مواصلة تطوير هذا المفهوم ووضع موضع التنفيذ بالتشاور الوثيق مع الدول الأعضاء، وخصوصا البلدان المساهمة بقوات وبأفراد الشرطة.

٤٦ - وأوصت اللجنة الاستشارية بأن يؤذن للأمين العام بالشروع تدريجياً في تقديم خدمات المكاتب الخلفية من مركز عنيتيبي الإقليمي لتقديم خدمات وأن يبدأ بمهمة واحدة أو مهمتين من أجل اكتساب الخبرة في تقديم الخدمات العامة على أساس يشمل عدة بعثات. ولاحظت اللجنة الاستشارية أن هذا النهج المرحلي يمكن الأمانة العامة من تقييم التقدم المحرز واستعراض الافتراضات وإجراء التعديلات وتحسين أساليب العمل على أساس الدروس المستفادة. وطلبت اللجنة إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة تقريراً عن الإنجازات المحققة بعد عام واحد (A/64/660، الفقرة ١٤٨). وبما أن التقرير الحالي يصف التقدم المحرز في الأشهر الخمسة الأولى، فلن يظهر التنفيذ الذي تحقق على مدار العام بكامله إلا في التقرير المرحلي السنوي الثاني للاستراتيجية الذي سيتضمن تحليلاً مستفيضاً للاحتياجات بغية ترتيب الأنشطة المقبلة للاستراتيجية للفترة (٢٠١٢-٢٠١٣) حسب الأولوية، كما سيبلغ عن التكاليف التشغيلية الفعلية (موضحة بالتفصيل)، وترتيبات اقتسام التكاليف والتمويل. ويوجز هذا التقرير المكاسب النوعية والتكاليف المتوقعة حتى الآن للمركز الإقليمي لتقديم الخدمات في عنيتيبي.

٤٧ - ولاحظت اللجنة الاستشارية كذلك أن المركز الإقليمي لتقديم الخدمات ينبغي أن يقدم تقاريره إلى المقر، وأن يطور هياكل الحوكمة والترتيبات الإدارية لديه لتعزيز فعالية صنع القرار وكفالة استمرار موظفيه في التركيز على العملاء والاستجابة لاحتياجات العناصر العسكرية وعناصر الشرطة والعناصر المدنية للبعثات الميدانية (المرجع نفسه، الفقرة ١١٦).

أنشطة التنفيذ، وجدولها الزمني ورصد تأثيرها

٤٨ - يتوخى تنفيذ المركز الإقليمي لتقديم الخدمات في مرحلتين اثنتين:

- المرحلة الأولى - يهدف إطار الحوكمة (انظر الفقرات ٤٩-٥٦) إلى الإبقاء على ما هو قائم من حيث تسلسل القيادة والإشراف على الموارد وتوفير عملية شفافة لإمداد المركز بالموارد من خلال نقل الموارد من البعثات الإقليمية التي يقدم إليها المركز خدماته. وبالإضافة إلى ذلك، أُدرجت في المركز مختلف المشاريع التجريبية التي أُطلقت في إطار سلسلة من قرارات الجمعية العامة التي شجعت على استكشاف الموارد المشتركة لتحقيق أوجه الكفاءة ووفورات الحجم في المنطقة (انظر الفقرة ٩ من قرارات الجمعية العامة ٢٩١/٦٣ و ٢٧٣/٦٣ و ٢٧٤/٦٣ بء) والتي تدمج خدمات محددة للبعثات الإقليمية. وترد تفاصيل هذه المشاريع في المرفق الثاني. ومن خلال عملية الحوكمة في المركز الإقليمي لتقديم الخدمات، قام مديرو ورؤساء دعم

البعثة، العاملون مع الأمين العام المساعد وللدعم الميداني، بتحديد المهام ذات الأولوية التي يتعين تحليلها لأغراض النقل في المرحلة الثانية.

- المرحلة الثانية - سيتم الإبلاغ عن الحالات التجارية الناجحة للمرحلة الثانية من أجل دعم نقل مهام إضافية إلى المركز الإقليمي لتقديم الخدمات بغية تحسين تقديم الخدمات وتحقيق وفورات الحجم، بما في ذلك الآثار المتعلقة بالموارد، وذلك في سياق التقرير المرحلي السنوي الثاني. وستركز المرحلة الثانية من تنفيذ المركز الإقليمي لتقديم الخدمات على تحليل الطابع الإقليمي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ والكتلة المالية؛ وإدارة الممتلكات الإقليمية؛ وإدارة المحفوظات والسجلات، والخدمات الطبية الإقليمية.

الإنجازات والخطوات المقبلة

الهيكل الإداري للمركز الإقليمي

٤٩ - تعود ملكية الهيكل الإداري للمركز الإقليمي لتقديم الخدمات وفقا لما أقرته الدول الأعضاء إلى البعثات الإقليمية التي يقدم لها الخدمات، والتي تتولى إدارته وتزويده بالموظفين. ويعزز هذا الإطار هياكل التسلسل القيادي وتراتب السلطة القائمين في البعثة بطريقة لا تضع فاصلا إضافيا بين المقر والبعثات الإقليمية. ويكفل هذا الإطار أيضا توفير ملاك من الموظفين للمركز من خلال نقل الموارد من البعثات الإقليمية التي يقدم لها الخدمات.

٥٠ - ولتعزيز هذا المفهوم الأساسي، أنشئت اللجنة التوجيهية للمركز الإقليمي لتقديم الخدمات وهي تضم مديري ورؤساء دعم البعثات الإقليمية (مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي، ومكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وبعثة الأمم المتحدة في السودان ومكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال) ويرأسها الأمين العام المساعد للدعم الميداني. وتتولى اللجنة التوجيهية مسؤولية إدارة المركز، وتحديد هيكله الإداري، وتقييم مقترحات مشاريعه، وإقرار أولويات المشاريع وجداؤها الزمنية لتلبية احتياجات البعثات، وتحديد استراتيجية الإمداد بالموارد فيما يتعلق بمشاريع المركز باستخدام القدرات المتوافرة لدى البعثة.

٥١ - وبغية إدارة الأنشطة واتخاذ القرارات اليومية، أنشأت اللجنة التوجيهية للمركز وظيفة الأمين التنفيذي. ويتم اختيار الأمين التنفيذي من بين مديري ورؤساء دعم البعثات،

ويقوم بدور السلطة التنفيذية المفوضة للجنة التوجيهية. والأمين التنفيذي مسؤول أمام اللجنة التوجيهية، كما يجيل المسائل إلى الأمين العام المساعد للدعم الميداني حسب الاقتضاء.

٥٢ - يكون مقر عمل رئيس المركز الإقليمي لتقديم الخدمات برتبة مد-١، في عنيتيبي، وهو مسؤول مباشرة أمام الأمين التنفيذي للمركز. ويضطلع الرئيس بمسؤولية تحقيق الأهداف التشغيلية وفقاً لما حددته اللجنة التوجيهية للمركز ووضع برنامج لتحسين الخدمة على الوجه الأمثل من أجل كفاءة جودة الخدمات واحتواء التكاليف. ويتألف مكتب رئيس المركز من وظيفة للتخطيط والمراقبة ووظيفة للعمليات، يشغل كل منها قائد فريق برتبة ف-٥.

٥٣ - قائد فريق التخطيط والمراقبة مسؤول عن عمليات التحليل المتعلقة بالنقل إلى المركز الإقليمي لتقديم الخدمات من البعثات الإقليمية للحصول على موافقة اللجنة التوجيهية، وعن وضع تحليل لنسبة التكاليف إلى الفوائد وخطة التنفيذ وفق جداول زمنية محددة. وتشمل وظيفة المراقبة رصد الأداء التشغيلي للعمليات المنقولة إلى المركز الإقليمي والإبلاغ عنها، وإجراء دراسات استقصائية عن مدى رضا العملاء، وعمليات إعادة الهندسة بما يكفل الالتزام بتصميم نظام أوموجا.

٥٤ - قائد فريق العمليات مسؤول عن التنظيم والإدارة اليوميين للعمليات وعن الامتثال لمعايير أداء المركز الإقليمي لتقديم الخدمات؛ وعن تنفيذ مشاريع جديدة؛ وكفاءة رضا البعثات. وتنطوي إحدى المهام الرئيسية لهذه الوظيفة على المراقبة التنظيمية والإدارية لجميع الموارد المرتبطة بالموظفين وغير المرتبطة بهم التي خصصت للمركز من جانب اللجنة التوجيهية.

٥٥ - رئيس مركز المراقبة المتكاملة للنقل والتحركات (ف-٥) مسؤول مباشرة أمام رئيس المركز عن ضمان نجاعة التفاعل الآني مع كل من البعثات التي يقدم لها المركز خدماته وإدارة الدعم الميداني في المقر.

العلاقة بين قاعدة الدعم في عنيتيبي والمركز الإقليمي لتقديم الخدمات

٥٦ - يتوخى مفهوم المركز الإقليمي لتقديم الخدمات فترة انتقالية تواصل فيها قاعدة الدعم في عنيتيبي التابعة لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية توفير القدرات الإدارية والهياكل الأساسية. ولكفاءة الشفافية في الإشراف على الموارد، يعتمد النهج التدريجي الدعم الذي تقدمه القاعدة في عنيتيبي إلى المركز الإقليمي وتتعبه وتديره من خلال اتفاق مستوى الخدمات.

٥٧ - وترد بإيجاز في المرفق الثالث، خطة موظفي المركز الإقليمي لتقديم الخدمات اعتباراً من كانون الثاني/يناير ٢٠١١.

آلية التمويل

٥٨ - توفر قاعدة الدعم في عنتيبي التابعة لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية الدعم الإداري والتشغيلي إلى المركز الإقليمي. وسيضفي اتفاق مستوى الخدمات طابع رسمي على العلاقة بين قاعدة الدعم والمركز. ويُنقل الموظفون اللازمون للمركز والبالغ عددهم ٣٩ موظفاً، من بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية وبعثة الأمم المتحدة في السودان والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور. وتموّل هذه الوظائف في ميزانيات تلك البعثات. ويتلقى الموظفون في المركز المرتبات والاستحقاقات المعمول بها في عنتيبي. وتتقاسم البعثات التي تتلقى خدمات المركز التكاليف غير المرتبطة بالموظفين بما يتناسب مع حجم ميزانية كل منها.

٥٩ - وتمشيا مع قرار الجمعية العامة، لن يكون للمركز الإقليمي ميزانية مستقلة وحساب خاص مستقل. وبدلاً من ذلك، أدرج في إطار ميزانيات البعثات المعنية لتحديد التكاليف ورموز لمشاريع المركز من أجل تعقب احتياجات التمويل والنفقات. ويرد الإبلاغ عن النفقات وإطار الميزنة القائمة على النتائج في سياق تقارير الميزانية والأداء لكل بعثة من هذه البعثات.

سادساً - إطار الموارد البشرية

الأهداف

٦٠ - تتمثل الأهداف الشاملة في تيسير الاستجابة الفورية لاحتياجات الموظفين الحالية والمقبلة من خلال تأمين القدرات المدنية الخارجية وبناء القدرات المدنية الداخلية؛ والوصول بالأداء التنظيمي إلى حده الأمثل عن طريق تمكين القادة والمديرين من اتخاذ القرارات ضمن معايير وقواعد واضحة؛ وإتاحة الفرص للموظفين بما يخدم مصلحة المنظمة في بيئة عمل منتجة وسليمة وآمنة ومأمونة.

٦١ - ويعني ذلك التنبؤ باتجاهات القوة العاملة، وتحديد القدرات العالية الجودة والحصول عليها، وسد الثغرات القائمة في احتياجات النشر، وتعزيز نظام الاستقدام، وإدارة تعاقب الموظفين، وتحسين شروط الخدمة، وعرض خدمات جديدة في مجال الاستخبارات التجارية، والعمل بنموذج أكثر استراتيجية لتقديم الخدمات، وتعزيز الرقابة الإدارية. وتهدف هذه الجهود إلى جذب الموظفين واستبقائهم وخفض معدلات الشغور.

٦٢ - ويتمشى إطار الموارد البشرية مع مقترحات الأمين العام بشأن هذه الموارد. إذ يركز الإطار على التحديات والاحتياجات المرتبطة بتوفير الموارد البشرية للبعثات الميدانية، ويراعي سبعة مجالات هي: (أ) التخطيط وأنشطة الدعوة في مجال القوة العاملة؛ و (ب) استقدام الموظفين (إطار إدارة المواهب وإدارة قائمة المرشحين)؛ و (ج) إدارة تعاقب الموظفين؛ و (د) شروط الخدمة؛ و (هـ) الاستخبارات التجارية (تحليلها والإبلاغ عنها)؛ و (و) خدمة العملاء؛ و (ز) الحوكمة والأداء التنظيمي، على النحو المبين بالتفصيل في الوثيقة A/64/663.

الملاحظات والتعليقات الواردة من الجمعية العامة واللجنة الاستشارية

٦٣ - طلبت الجمعية العامة في قرارها ٢٦٩/٦٤ إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة خلال دورتها الخامسة والستين معلومات مستكملة عن تنفيذ الإطار المتكامل لإدارة الموارد البشرية. وقُدِّمت معلومات متصلة بإطار الموارد البشرية، بما في ذلك إدارة المواهب، والتخطيط وأنشطة الدعوة في مجال القوة العاملة، فضلا عن إدارة قائمة المرشحين. وفي ضوء الشواغل التي أعربت عنها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن حالة الشغور في البعثات الميدانية، تتوخى جميع جوانب إطار الموارد البشرية المشار إليها أعلاه التأثير إيجابيا على هذه الحالة.

٦٤ - وفيما يتعلق بتعيين عنتيبي مركز عمل يُسمح فيه للموظفين باصطحاب أسرهم، اقترح الأمين العام على الجمعية العامة أن يقوم تعيين مراكز من هذا القبيل على أساس المرحلة الأمنية السارية، بما يتمشى مع بقية النظام الموحد للأمم المتحدة وعلى نحو ما توصي به لجنة الخدمة المدنية الدولية.

أنشطة التنفيذ وجدولها الزمني ورصد تأثيرها

٦٥ - شهدت الأشهر الخمسة الأولى للتنفيذ إحراز تقدم في المجالات التالية:

(أ) **التخطيط وأنشطة الدعوة في مجال للقوة العاملة** - يتخذ نظام التوظيف على أساس قوائم المرشحين نهجا استباقيا، يُدار مركزيا للتوظيف، وذلك عن طريق وضع قوائم بالمرشحين المؤهلين لملء شواغر حالية ومسقطه وسبق أن قامت هيئة استعراض مركزية بفرزهم، وأصبحوا متاحين كي تختارهم بعثات ميدانية على الفور. وحددت عملية التخطيط التشغيلي للقوة العاملة احتياجات توظيفية فورية وأخرى قصيرة الأجل لكل بعثة حسب الوظيفة والرتبة مقابل توفير المرشحين المدرجين في القوائم. واستخدمت نتائج هذه العملية في إعداد توصيفات عامة جديدة للوظائف وفي الجولة الثانية لاجتماعات أفرقة الخبراء التي يتم فيها إجراء المقابلات الشخصية مع المرشحين، وتقييمهم وتقديم التوصية بشأنهم إلى

هيئة الاستعراض المركزية في الميدان لإدراجهم في إحدى القوائم. وتم الاضطلاع بعملية تخطيط متعمق للقوة العاملة بالتعاون مع مكتب إدارة الموارد البشرية من أجل تحديد الاحتياجات من الموظفين المدنيين، تضمنت هذه العملية تحليلاً للعرض والطلب وتحليلاً للثغرات وتقييماً للحالة الراهنة للقوة العاملة في كل فئة مهنية، مع مراعاة الخسائر المسقطه نتيجة التقاعد، والعودة إلى مركز العمل الأصلي، ومعدل الدوران. وستستخدم نتائج تحليل الثغرات في وضع إجراءات التوظيف والدعوة؛

(ب) **استقدام الموظفين واختبارهم** - في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، تم الإعلان عن ١٤٧ وظيفة شاغرة على أساس التوصيفات العامة للوظائف، وقد أسفرت عملية الاستقدام المعاد هندستها عن إدراج ٣٧١٠ مرشحين في قوائم ٢٤ فئة مهنية عقب استعراض أجرته هيئة الاستعراض المركزية في الميدان. ومن المتوقع أن يؤدي عقد المزيد من دورات أفرقة الخبراء إلى إضافة ما يقرب من ٢٥٠٠ مرشح إلى القوائم؛

(ج) **إدارة تعاقب الموظفين** - تم إعداد نموذج للمسار الوظيفي وتجري مشاورات مع لجنة التنسيق بين الموظفين والإدارة بشأن تنقل الموظفين والتطور الوظيفي في المنظمة. وتعزيزاً للتطور المهني للعاملين بالموارد البشرية في الميدان، تعمل إدارة الدعم الميداني على إعداد برنامج إلكتروني للتأهيل في مجال إدارة الموارد البشرية.

(د) **شروط الخدمة** - جرى تقديم مقترحات لمواءمة نهج النظام الموحد إلى الجمعية العامة خلال الجزء الرئيسي من الدورة الخامسة والستين. وتتضمن المقترحات مواءمة مراكز العمل على أساس تصنيفها إما ضمن مراكز عمل تسمح باصطحاب الأسرة أو لا تسمح بذلك، بناء على تقييم للحالة الأمنية؛

(هـ) **الاستخبارات التجارية** - يجري تصميم نماذج استراتيجية للاستخبارات التجارية من أجل تحسين التخطيط والرصد والتقييم فيما يتعلق بعمليات التوظيف في الميدان كي يتسنى إدخال تعديلات في أنشطة الدعوة واستقدام الموظفين؛

(و) **إدماج خدمة العملاء (العمليات الاستراتيجية)** - يجري استعراض مهام الموارد البشرية لتحديد تلك التي يمكن إسنادها إلى البعثات الميدانية أو نقلها إلى مركز إقليمي لتقديم الخدمات أو إلى المركز العالمي لتقديم الخدمات، بحيث يجري بعد ذلك إعادة تشكيل دور جهات إدماج خدمة العملاء في إدارة الدعم الميداني؛

(ز) **الحوكمة والأداء التنظيمي** - سينفذ مكتب إدارة الموارد البشرية، بالتعاون مع إدارة الدعم الميداني، نظام سجل إنجازات إدارة الموارد البشرية في مطلع عام ٢٠١١، على النحو الوارد وصفه في الوثيقة A/65/305.

الإنجازات والخطوات المقبلة

٦٦ - أدت عملية التنفيذ إلى تحسن في القدرة على التخطيط لملء الوظائف الشاغرة، وإلى تعزيز كفاءة هيئة الاستعراض المركزية في الميدان وفعاليتها وتماسك القوائم. ويقدم تقرير الأمين العام (A/65/305 و Add.1-4) معلومات بشأن التقدم المحرز في المجالات ذات الأولوية في إدارة الموارد البشرية في المنظمة، بما في ذلك جوانب الإطار المتكامل لإدارة الموارد البشرية المتعلقة بإصلاح نظام التعاقد، ومواءمة شروط الخدمة في مراكز العمل التي لا تسمح باصطحاب الأسرة، وسجل إنجازات الموارد البشرية، ونظام إدارة المواهب.

٦٧ - وستواصل إدارة الدعم الميداني تعاونها مع مكتب إدارة الموارد البشرية في تنفيذ الإطار المتكامل لإدارة الموارد البشرية، لا سيما بدء تشغيل نظام إدارة المواهب في الميدان، وأنشطة التخطيط والدعوة في مجال القوة العاملة، مع كفالة أن تكون هذه الجهود متمشية تماما مع المقررات التي أصدرتها الجمعية العامة بشأن إدارة الموارد البشرية.

سابعاً - إطار تنسيق التنفيذ وقدراته

٦٨ - ينطوي تنفيذ استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي على عملية معمّقة لإدارة التغيير، بما يفرضي إلى تحويل تقديم الخدمة من خلال نهج تشاوري يستلزم بذل العناية في تنسيقه وتنفيذه بالاشتراك مع كافة أصحاب المصلحة على نحو يتسم بالشفافية. وفي ميزانية الفترة ٢٠١١/٢٠١٠ لحساب دعم عمليات حفظ السلام، أنشأت الجمعية العامة قدرة تنفيذية داخل مكتب وكيل الأمين العام للدعم الميداني تتضمن موظفا رئيسيا (مد-١) يمول في إطار المساعدة المؤقتة العامة لفترة أولية مدتها ١٢ شهرا ووظيفة موظف برامج أقدم (ف-٥). وعلى النحو المقترح في تقرير الأمين العام (A/64/633)، قامت إدارة الدعم الميداني خلال الفترة ٢٠١١/٢٠١٠ بشكل مؤقت بنقل و/أو إعادة تخصيص المزيد من الموارد لفائدة فريق تنسيق البرامج في مكتب وكيل الأمين العام دعما لتنفيذ الاستراتيجية، وتشمل هذه الموارد أربع وظائف: وظيفتان لموظفي برامج برتبة ف-٤، ووظيفة لموظف إداري برتبة ف-٣، ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى). وتعرض عمليات النقل هذه على الجمعية العامة كي تعتمد عليها في سياق الميزانية المقترحة لحساب الدعم للفترة ٢٠١٢/٢٠١١.

٦٩ - وقد أظهرت التجربة أنه، بالنظر إلى النموذج الذي لا يتطلب قدرا كبيرا من الموارد والذي تم اعتماده للفريق المعني بتنسيق تنفيذ استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي (المؤلف في المجموع من ستة موظفين متفرغين فحسب، أربعة منهم استُقدموا عن

طريق النقل)، فإنه من الضروري الإبقاء على الموظف الرئيسي برتبة مد-١ الممول من خلال المساعدة المؤقتة العامة، والمسؤول أمام وكيل الأمين العام للدعم الميداني، من أجل مواصلة توجيه العمل التنفيذي وإدارة هذه القدرة. وتقتضي أعمال التنسيق رفيعة المستوى المضطلع بها مع الدول الأعضاء، وكذلك العمل الموازي الذي يقود ويجري تنفيذ الاستراتيجية لتحقيق التغيير في كافة أنشطة الدعم التي تقوم بها الإدارة بالتنسيق الوثيق مع شركاء التنفيذ المعنيين باتخاذ القرار في الأمانة العامة (بما في ذلك كبار ممثلي إدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الشؤون السياسية، وإدارة الشؤون الإدارية (مكتب إدارة الموارد البشرية، ومكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات، ومكتب خدمات الدعم المركزية)، ومكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ومكتب خدمات الرقابة الداخلية)، تقتضي استمرار هذه القدرة القيادية، التي يُعتمد تقديمها في سياق ميزانية حساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة ٢٠١١/٢٠١٢.

ثامنا - الاستنتاجات والخطوات المقبلة


٧٠ - صُممت قوة الدفع الأولية للاستراتيجية، من خلال ركائزها الأربع، كي تدعم بفعالية عمليات النشر التي تنسم بالمرونة وقابلية التوسع، ومن أجل تحقيق أوجه الكفاءة ووفورات الحجم. وفي سبيل المضي قدما، ففي حين سيتم الحفاظ على الزخم الرامي لتنفيذ الركائز الأربع، سيتواصل تطوير الاستراتيجية بالتركيز على انعكاسات خفض البعثات وتصنيفاتها فيما يتعلق بالدعم، والتي ستعرض على الجمعية العامة في التقرير المرحلي السنوي الثاني.

تاسعا - الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها

٧١ - يُرجى من الجمعية العامة أن تحيط علما بهذا التقرير.


المرفق الأول

جدول زمني يبيّن أهم الأنشطة والمعالم والمنجزات المستهدفة للمشروع



(أ) سيُنظر فقط في نقل العمليات التي لا تتطلب تفاعلا مع الدول الأعضاء أو التشاور الوثيق مع إدارات الأمانة العامة.


عملية النمذجة



بملاحظات:

- 1 - لا يترتب على الوحدات النمذجية الخاصة بالمرحلة الأولى أي آثار في الميزانية
- 2 - يستمر عقد إحاطات للجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام مرة كل شهرين
- 3 - من المتوقع أن يتواصل إعداد الوحدات النمذجية الخاصة بالمرحلة الثانية، والذي سيبدأ في تموز/يوليه 2012، بعد قيام الدول الأعضاء باستعراضها واعتمادها، طوال السنوات الثلاث المتبقية من استراتيجية تقدم الدعم الميداني على الصعيد العالمي

المركز العالمي لتقديم الخدمات



ملاحظات

- ١ - من المتوقع أن تنطوي عمليات النقل المدرجة في المرحلة الثانية على إعادة هندسة العمليات لتحسين تقديم الخدمات وتحقيق أوجه الكفاءة.
- ٢ - بعد استعراض الدول الأعضاء وموافقتها، سيتواصل نقل هذه المهام خلال السنوات الثلاث المتبقية من استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي.

المرفق الثاني

المركز الإقليمي لتقديم الخدمات في عنتيبي، مشاريع المرحلة الأولى

نظام الدخول والمغادرة

بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية هي أول بعثة تقوم بتوحيد معظم عمليات معالجة الدخول والمغادرة التي يقوم بها موظفوها لدى المركز الإقليمي لتقديم الخدمات. وبفضل استخدام النظام الآلي، تسنى خفض الوقت اللازم لإجراء عمليات الدخول والمغادرة بنسبة ٤٠ في المائة في المتوسط، مما مكّن الموظفين من الاضطلاع بمهامهم في البعثة بشكل أسرع، وقلل من الوقت الذي تستغرقه الإجراءات الإدارية لعملية المغادرة. وتحقق المزيد من جوانب الكفاءة بفضل تحسين إمكانية الاتصال لأغراض السفر الدولي عن طريق مطار عنتيبي.

المنح التعليمية

بدأ مشروع المنح التعليمية في بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ من أجل إدارة الزيادة الكبيرة في حجم طلبات المنح التعليمية نتيجة إصلاح الموارد البشرية (من ٣٠٠٠ طلب/سلفة مقدمة إلى ١٠٠٠٠ طلب/سلفة مسقطة سنوياً). وتشمل الفوائد النوعية المحققة نتيجة تطبيق هذا النظام ما يلي: تخفيض وقت المعالجة بنسبة ٥٠ في المائة، مما يسمح بتسريع الدفع للموظفين، وتقليل نسبة الخطأ في الطلبات المقدمة من ٣٠-٣٥ في المائة إلى ١٥-٢٠ في المائة. ونظراً لكون الحاجة لهذا النشاط ناجمة عن تغييرات في قواعد وأنظمة الموارد البشرية، فقد تقرر إنشاء القدرة مباشرة في المركز الإقليمي لتقديم الخدمات بدلاً من الازدواجية المترتبة عن إنشاء قدرات في كل بعثة منالبعثات الموجودة في أفريقيا.

المركز الإقليمي للتدريب والمؤتمرات

من خلال إنشاء مركز إقليمي للتدريب والمؤتمرات، تحقق لدى البعثات العاملة بمنطقة البحيرات الكبرى زيادة كبيرة في قدرتها على الوصول إلى خدمات التدريب والمؤتمرات والمعتكفات في بيئة تعليمية مؤاتية داخل مناطق عمل البعثات. ومن خلال تجميع احتياجات البعثات، أصبح بإمكانها عقد دورات تدريبية قد لا تتوفر احتياجات فردية لعقدتها، أو ما كانت ستتمكن من حضورها في أماكن أخرى تابعة للأمم المتحدة نظراً لتكاليف السفر الضخمة.

مركز المراقبة المتكاملة للنقل والتحركات

أنشئ المركز لتقديم خدمات متكاملة للنقل والتحركات من أجل استغلال موارد النقل على الوجه الأمثل في مناطق شرق ووسط أفريقيا عن طريق مجموعة من خبراء النقل (التحركات، الطيران والنقل البري). ويتيح المركز منبراً لاستعراض كافة الاحتياجات من التحركات في المنطقة الإقليمية - لكل من الركاب والبضائع - ويقدم الحلول المثلى للنقل بوسائل متعددة باستخدام الأصول بعيدة المدى الموجودة إقليمياً أو غير ذلك من الأصول البرية العاملة على أساس مبدأ "المركز والأطراف". وتعزيزاً للكفاءة التشغيلية، يتوقع من المركز الإقليمي أيضاً تنسيق الجهود الإقليمية المتعلقة بالبنية الأساسية للمطارات، بما في ذلك معدات الدعم الأرضي، مما يحقق أمان العمليات وسرعة الدوران.

المرفق الثالث

خطة التوظيف في المركز الإقليمي لتقديم الخدمات في عنتيبي، (المرحلة الأولى)،
كانون الأول/يناير ٢٠١١

الوظيفة	البعثة	الوظيفة	البعثة
فريق المركز لتقديم الخدمات الإقليمي	١ مد-١	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور	المركز الإقليمي للتدريب والمؤتمرات الميدانية
١ ف-٥	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية	٢ ف-٥	بعثة الأمم المتحدة في السودان
١ ف-٥	بعثة الأمم المتحدة في السودان	٢ الخدمة الوطنية	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور
١ الخدمة الوطنية	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية	١ الخدمة الوطنية	بعثة الأمم المتحدة في السودان
١ ف-٥	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية	١ ف-٥	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور
٣ الخدمة الوطنية	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية	٢ ف-٤	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور
١ متطوع من متطوعي الأمم المتحدة	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية	١ ف-٤	بعثة الأمم المتحدة في السودان
١ ف-٣	بعثة الأمم المتحدة في السودان	١ ف-٣	بعثة الأمم المتحدة في السودان
١ ف-٣	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية	١ ف-٣	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية

الوظيفة	البعثة	الوظيفة	البعثة
٢ فئة الخدمات الميدانية	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور	٤ فئة الخدمات الميدانية	بعثة الأمم المتحدة في السودان
١ فئة الخدمات الميدانية	بعثة الأمم المتحدة في السودان	٢ فئة الخدمات الميدانية	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية
١ الخدمة الوطنية	بعثة الأمم المتحدة في السودان	١ فئة الخدمات الميدانية	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور
٢ الخدمة الوطنية	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية	٢ الخدمة الوطنية	بعثة الأمم المتحدة في السودان
١ الخدمة الوطنية	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور	١ الخدمة الوطنية	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية